

# الإسلام بين تقصير المسلمين وتلبيس الغربيين

الدكتور عبد القادر عبد السلام  
جامعة الحاج لخضر باتنة

تمهيد:

إن الإسلام دين ودنيا، عقيدة وشريعة، عبادة وسياسة، جاء كاملاً ماماً، صالحًا لكل زمان ومكان، له أنسه الثابتة وفروعه المتغيرة. أما أنسه الثابتة، فهي التي لم يقبض المولى سبحانه وتعالى روح نبيه محمد صلى الله عليه وسلم إلا بعد أن تولى بيانها دقة، وإحكاماً وتفصيلاً: "اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً<sup>١</sup>، وهي الأنس التي لم يترك أمر الاجتهاد فيها لأحد، فبين أحكامها في كتابه العظيم، وسنة نبيه الكريم، "ونزلنا عليك الكتاب شياناً لكل شيءٍ وهدى ورحمة وبشرى للناسين"<sup>٢</sup>.

وأما فروعه المتغيرة فهي التي يمكن استدلالها واستباضتها من تلك الأصول الكلية، وهي التي يكون في مجالها الاجتهاد لمن استوفى شروطه من علماء الأمة، كما أنها توفر لرسالة الإسلام مقومات الخلوة، ومقدضيات التجديد، والاستمرار لتكون أشد ملائمة لاحتياجات البشرية.

كما تواافقني الرأي في أن المسلمين استطاعوا في فترة من فترات تاريخهم، يوم أن كانت تجمعهم عقيدة واحدة، وكتاب واحد أن يكونوا سادة قادة — لمدة ثلاثة عشرة قرناً من الزمان، منذ البعثة النبوية وإقامة دولة الإسلام في المدينة المنورة بالإعلان عن "نستور المدينة" إلى سقوط الخلافة الإسلامية في 1924م — مدنووا الدنيا، وهذبوا العالم، وقعدوا القواعد للبشرية، وقرروا حقوق الإنسان في كل مكان، فكانوا بحق عند مستوى قول المولى سبحانه وتعالى: "كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهبون عن المنكر وتؤمنون بالله"<sup>٣</sup>. وعند قوله: "يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين

والآفريقيين إن يكن غافلوا أو فقيراً فانه أولى بهما فلا تتبعوا أقوالى أن تعذلوا وإن  
تلووا أو تعرضاً فاسداً كل بما تعلمون خبراً.<sup>4</sup>

وإذا كان هذا الإسلام - صالح لكل زمان وكل مكان - وهذه أسلوباته وأحكامه  
الثابتة - وفروعه المعتبرة - ، وهذه أسلوباته في مرحلة من مراحل تاريخها، فما  
الذي جعل هذه الأمة اليوم في مؤخرة الركب الحضاري، تعاني حالاً استثنائياً كافياً  
شوهتها - التربيعية، والاقتصادية، والتسلبية، والاجتصادية، والأخلاقية، والتفافية،  
والاعلامية وحتى العقدية - أو رثىها ونعتها، وأصبحت معيناً الإسلام في فوضى  
الاتهام، ينعت باشاع النعوت. وما يحيط به من مدافع سوى صحت من هنا وهناك،  
من لا يزال الإيمان ينبع في عروقه، ولا تزال غيره بالإسلام تخدع متعارفهم  
وتشير الأدلة.

إن الإحبة عن مثل هذا التساؤل ليست بالأمر السهل أو البسيط كما قد  
يتبادر إلى الذهن، ولا هي في متناول هذه الأسطر من هذا البحث. فهي قد تأتي  
على مجلدات، وقد لا تستوفى إلا بعراكل بحوث ودراسات لسنوات قد تطول -  
ولكن هي محاولة مني قصيرة من خلالها الإطلالة على بعض الجوابات - التضليل  
من المسلمين، والتبييب من الغربيين - ولا أزعم بذلك أنني أصف الجديدين، وإنما  
هي محاولة تضاد إلى ما سبقها من محاولات، ضلت ولا زالت جميعها تصب في  
اتجاه واحد، وتنفذ مبنية واحدة، إلا وهو الدعوة إلى وجوب استفادة هذه الأمة من  
غافقيها بل وقل من سلطتها، وتحمل مسؤولياتها الدينية والدنيوية، وصون الأمانة  
التي وضعها المولى سبحانه وتعالى بين أيديها، والالتفات إلى ما يحدك ضدها من  
تسائلات ومؤامرات تبعدها عن الموضوع بدورها الريادي.

هذا وأعود لأقول إن من بين الجوابات التي يمكن الجزم باعتراضها تضليل من قبل  
المسلمين، وتبييب من طرف الغربيين، مما جعل هذا التضليل وذلك التبييب  
يعكّل بالذات على الإسلام ليظهر أنه بعد ذلك بغير المظاهر الذي يليق به ما يليه.  
أولاً: جانب الدعوة إلى توحيد الله

غافل عن البيان أن دعوة الإسلام إلى توحيد الله، واعمال أحكامه، لم تكن  
مقصورة على قوم دون اخرين، أو مكان دون اخر، وإنما هي دعوة، جاءت عالمية  
شاملة، موجهة إلى الناس كافة غير محدودة الزمان والمكان، فكما هي ولجمة في  
حق الأول من هذه الأمة، فهي كذلك في حق من جاء من بعدهم إلى أن يرث الله  
الأرض ومن عليها - متى توفرت شروطها ووضوابطها - قال تعالى مخاطباً نبيه

محمد صلى الله عليه وسلم: "وما فرستك الا كفة الناس بشدراً ونثراً ولكن أكثر الناس لا يعلمون".<sup>5</sup>

وفي موضع اخر يقول: "يا أئبها الذين آمنوا أكروا الله وابتعوا إله الوسيلة وجاهوا في سبيله لعلكم تفهون"، "أنفروا حفافاً وثقالاً وجاهوا بالموالك وانفكوا في سبيل الله ذلك خير لكم إن كنتم تعلمون".<sup>6</sup>

وامتحنة لهذا الداء، وتكريراً له، سخر المسلمون الأوائل وفي مقدمتهم النبي الرحمة محمد صلى الله عليه وسلم، والخلفاء الراشدون، ومنتبع سيرته من قادة المسلمين، كامل إمكانياتهم العادلة والبشرية لنصر العقيدة الإسلامية، والتزود عنها ونشر مبادئها، وأعلام رايتها في العالمين، سواء كان ذلك عن طريق البلاغ الفضي كما فرزت على النبي محمد صلى الله عليه وسلم<sup>7</sup>، أو داقمة الحجة<sup>8</sup> أو رفع راية الجهاد.<sup>9</sup>

فلينحن اليوم من هذا الواقع الذي لا يكاد يكون له ذكراً في البلاد الإسلامية، ولا حتى في البلاد الأجنبية، إذا ما استثنينا بعض الاجهادات الفردية أو الجماعية - والتي على قلتها لم تعد ترقى إلى الكثير - وماذا أعددنا من إمكانات مادية أو بشرية لآدائه، فحتى فريضة الجهاد لم تكفل بتعظيمها - بمسوغات ومبررات لا تحسن ولا تغنى عن جوع - بل ويدرك البعض إلى الخاقها بما اصطلاح على تعبيه بالإرهاب - فأصبحت الحركات التحريرية في فلسطين، وليban، والشيشان، وأفغانستان، والعراق جماعات إرهابية بمفهوم الغرب -

ولذا كان هذا حالنا - لا عجزنا حتى عن هش النباب عن أنفسنا -، فإن أبناء الإسلام - الذين يعون معنى الإسلام - يتربصون له الفرصة، ويكتبون له المكان، ويسعون له الشئ، فلا يكدر بيته طرف، ولا يلتفت عرض بيته، فقد سخروا كامل إمكانياتهم لذبعد المسلمين عن عقيدتهم، وذلك طريق بث الوهن والإرتباك في تفكيرهم والتشكيك بفائدة ما عندهم من عقيدة، وفنه وحضارتها، يأتي عليهم حين من الدهر يفرون فيه اللقا بالحقيقة، وبعذابه الشعور بالقصاص والضعف، مما يجعلهم يتطلعون إلى التسلل من مصادر غير هذه، فتشاء اللقا والحقيقة، رؤينا زوينا بما يأتي من هناك فيكتر الإعذاب والتعذيب لراء مفكريهم وعظامائهم، فيتمكن منهم التغرب ثم التغيير.<sup>11</sup>

هذا ولذا كانت حركة المسلمين قد توقفت عن الدعوة إلى التوحيد ونشر رسالة الإسلام، فإن الدعوة إلى التغيير - الشئ - لم تتوقف بل وزادت

دينكم كيتها وحركتها عند أعداء أمتك. ففي القراءة الأمريكية وحدها ما ينفي عن 9000 مركز للبحوث والدراسات الشرقية عامة، منها حوالي 50 مركزاً تهتم بالمنطقة العربية فقط، مهمتها تتبع ما يجري فيها، وتحليله ومقارنته بأصوله العقدية والتاريخية، ثم مقاومته مع صانعي القرار السياسي، وفي ضوء ذلك توضع الخطط، وتحدد الاستراتيجيات، ووسائل تنفيذها وفي مقدمة دوافعها:

- التشكيك في العقيدة ومصادرها.
- تشويه حقيقة الدين الإسلامي في عقول المتعفين.
- حماية العالم الغربي من خطر الإسلام.<sup>12</sup>

وقد أغوى العرب هذا التوجه بعد أن نجح في تصوير 15 مليوناً مسلماً لآدونيس<sup>13</sup>. والخطوة الموضوعة اليوم في 50 دولة إفريقية لأن يتفرض الإسلام بتزدهر ودهاء، وأن يعلن فجأة بأن القارة القديمة قد أرثت كلها ونجح الأعداء في تصويرها كما يقول الشيخ الغزاوي رحمه الله<sup>14</sup>. وفي شأن الشخصيات المالية يقول: "... خصمت ليحت أمثل طرق تصوير المسلمين والقضاء على دينهم وجمع بهذه الغاية ألف مليون دولار لعلها الخطوة الأولى في مشارق التصوير".<sup>15</sup> وإلى جانب الحملات التصويرية التي تظير في الغالب في شكل مساعدات مالية، أو إعانات طبية، أو حملات تنفيذية أو ما شابه ذلك. في تلك الدعاية العلمانية إلى ضرورة الفصل بين الدين والدولة<sup>16</sup>، والربط بين الإسلام والمسلمين، في وضعهم المتدهور وصورتهم المنفصلة عن الإسلام.<sup>17</sup>

### ثانياً: جانب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

بعد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر<sup>18</sup> من أهم الواجبات وأخطرها التي تقع على عاتق المسلمين، وقد وردت الآيات القرآنية الكريمة والأحاديث النبوية الشريفة صريحة في وجوب الدعوة إليه، وبالزم الأفراد والدولة به. ومن الآيات القرآنية التي وردت في هذا الخصوص، قول المولى عز وجل: "ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ولو لئن هم المفلاحون"<sup>19</sup> وقوله: "الذين إن مكثوا في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر وله عاقبة الأمور".<sup>20</sup>

ومن الأحاديث النبوية قوله صلى الله عليه وسلم: "من رأى منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فقبلاه، وذلك أضعف الإيمان".<sup>21</sup>

فدللت الآيات والحديث على أن الخطاب ابن صالح الفهم — موجه إلى كافة المسلمين — فالكل مطالب في حدود طاقته بمحاربة المنكر، والعمل على إزالته حتى تنتشر الأخلاق الكريمة، وتغير الأخلاق الظفيرة فلا يستقبل الفساد وتحق اللعنة على العباد كما حفت على بني إسرائيل: "لعن الذين كفروا من بنى إسرائيل على لسان دلوود وعيسي ابن مرريم ذلك بما عصوا وكالئوا بعنتون كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبس ما كانوا يفعلون".<sup>22</sup>

هذا ولم تغطر دولـة الإسلام في آداء هذا الواجب في يوم من الأيام، بل وأقامت له ولاية خاصة سميت بولاية الحسبة.<sup>23</sup> وقد نبه صلى الله عليه وسلم إلى ضرورة الحفاظ عليه، وحذر من التماطل في ذاته، وصور حال الأمة وهي بعيدة عنه بقوله: "كيف أنتم إذا طغى نساوكم وفت شبلنـكم وتركتم جهـالـكم؟"

قالـوا: وـاـنـ ذـلـكـ لـكـانـ يـاـ رسـولـ اللهـ؟

قالـ: "نعمـ وـالـذـيـ نـفـسيـ بـيـدهـ وـأـشـ مـنـهـ سـيـكونـ".

قالـوا: وـماـ أـشـ مـنـهـ يـاـ رسـولـ اللهـ؟

قالـ: "كيفـ أـنـتـ إـذـ لـمـ تـأـمـرـواـ بـمـعـرـوفـ وـلـمـ تـتـهـواـ عـنـ مـنـكـ؟"

قالـوا: وـكـانـ ذـلـكـ يـاـ رسـولـ اللهـ؟

قالـ: "نعمـ وـالـذـيـ نـفـسيـ بـيـدهـ وـأـشـ مـنـهـ سـيـكونـ".

قالـوا: وـماـ أـشـ مـنـهـ؟

قالـ: "كيفـ أـنـتـ إـذـ رـأـيـتـ الـمـعـرـوفـ مـنـكـ وـالـمـنـكـ مـعـرـوفـ؟"

قالـوا: وـكـانـ ذـلـكـ يـاـ رسـولـ اللهـ؟

قالـ: "نعمـ وـالـذـيـ نـفـسيـ بـيـدهـ وـأـشـ مـنـهـ سـيـكونـ؟"

قالـوا: وـماـ أـشـ مـنـهـ.

قالـ: "كيفـ أـنـتـ إـذـ أـمـرـتـ بـالـمـنـكـ وـنـيـبـتـ عـنـ الـمـعـرـوفـ؟"

قالـوا: وـكـانـ ذـلـكـ يـاـ رسـولـ اللهـ؟

قالـ: "نعمـ وـالـذـيـ نـفـسيـ بـيـدهـ وـأـشـ مـنـهـ سـيـكونـ؟" يقول تعالى: بـيـ حـلـفـ لـاتـخـنـ لـهـ

فـتـهـ يـصـيرـ الـحـلـيمـ حـيـرـانـ<sup>24</sup>

وـقـدـ أـورـدـ المـأـورـدـيـ مـلـخـصـاـ لـهـ الـوـاجـبـ، بـيـنـ مـنـ خـلـالـ الـعـنـكـراتـ الـتـيـ يـجـبـ مـحـارـبـتـهـ قـفـالـ: "وـمـاـ يـشـتـملـ الـخـاصـةـ وـالـعـامـةـ مـاـ ذـكـرـتـاهـ مـنـ الـحـلـمـ عـلـىـ ظـاهـرـ الشـرـيعـةـ وـالـحـثـ عـلـيـهـ وـالـتـرـغـيبـ فـيـهـ وـإـظـيـارـ كـرـاسـةـ الـمـسـتـيقـينـ عـلـيـهـ

وجلالتهم عنده، والمنع من إظهار الفساد والفحotor من العبقر وشرب الخمور وإظهار السكر والفسوق والقذف والتباكيات الفاحشة على المعنوي، وكل محرم ومكروه في الدين، وما يدخل في أبواب الحسبة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر<sup>25</sup>.

فلين أنت يا أمّة الإسلام من واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، الذي أضحي عنده تراثاً منسياً، فطغى نساوؤك، وفسق ثباتك، وتركك للجهاد، والمعروف عندك صار منكراً، والمنكر صار معروفاً، ومعاذك مأساة إلا أعداؤك المتربيسين بك الذين أوهموك - تلبيس - بأن التبرج والفسق والانحلال وخلع الحجاب، ومساواة الرجل والمرأة في التعدد والغيراث، وما إلى ذلك من الحقوق والحريات ماهي إلا علامات تحضر وتعدن لم يعد الإسلام صالحًا لاستيعابها، والأغرب في كل هذا أن تجد هذه الدعوات والتلبيسات أبوافق لها حتى من المسلمين في بلاد الإسلام. فعمت البصائر والأبصار، ونسبت وتناسلت حقيقة الحضارة الغربية وما تتخطوي عليه من مخاطر جمة يجب الاحتياط لها. وصدق من قال: جاء الإسلام غريباً وسيعود غريباً، فطوبى للغرباء.

### ثالثاً: جانب التشريع

يتوفّر الإسلام على منظومة شرعية ما عرفت لها البشرية في تاريخها من مثيل، جمعت بين أمور الدين وأمور الدنيا، فما تركت قضية من القضايا إلا وأحصتها، وبيّنت حكم الشرع فيها، سواء ما كان منها متعلقاً بالعقيدة، أو العبادة، أو الحكم، أو الاجتماع، أو المال، أو السلام أو الحرب أو العلم، أو التعليم، أو الثقافة إلى آخر ما يمكن أن يخطر على تصور الإنسان من شوّوتة<sup>26</sup>. ويكتفي للدلاله على صدق هذا الطرح قوله المولى جل وعلا: (ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء) <sup>27</sup> وقوله تعالى: (وما فرطنا في الكتاب من شيء) <sup>28</sup> وقوله صلى الله عليه وسلم: "تركتم فيكم أمرين لن تظلو ما تمسكتم بهما كتاب الله وسنة نبيه" <sup>29</sup> وقوله صلى الله عليه وسلم: "تركتم فيكم أمرين لن تظلو ما تمسكتم بهما كتاب الله وسنة نبيه لا يزبغ عنها بعدي إلا هاتك، ومن يعيش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً فعليكم ماعرفتم من سنتي وسنة الخلفاء الراشدين المديدين عضواً علياً بالنواجذ" <sup>30</sup>

وإذا كانت الشريعة قد بيّنت هذه الأحكام بدقة واحكام، فإنه بالمقابل أوجبت على المسلمين اتباعها، وحررتهم من مخالفتها والاحتكام إلى غيرها قال تعالى: ( ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) <sup>31</sup> وقوله: ( ومن لم يحكم بما أنزل

الله فأولئك هم الظالمون<sup>32</sup> وقوله: (ومن لم يحكم بما نزل الله فأولئك هم الفاسقون)<sup>33</sup>، وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "دعوني ما تركتكم إنما هلك من كان قبلكم بسوالهم واحتلقوهم على آثيائهم، فإذا ذيتكم عن شيء فاجتبوه وإذا أمرتكم بأمر فأنروا منه ما لستم عذباً<sup>34</sup>"

غير أن الذي حدث، أن المسلمين وعواض التزامهم لأحكام منظومتهم، لجأوا إلى القوانين الوضعية التي هي في أساسها مستمدّة من غير الشريعة الإسلامية، وتعكس نظريات ونظم متعارضة ومتناقضة فيما بين رأسالية، وأشتراكية، وقومية ونحوها، الأمر الذي أورنّهم بعدها عن شريعتهم وصراحتهم وتمزقاً في وحدتهم. وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ يقول: "لتتشعن بسفينة من كان قبلكم شيئاً شيئاً وذراعاً ذراعاً حتى لو دخلوا حجر صب تبعتموهم"، قال الراوي "فَلَمَّا وَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى قَالَ فَمَنْ" <sup>35</sup> ويقول اللورد كتشنر "ونحن ما صلحت لنا هذه القوانين إلا بعد تربية تكريبة في هذه قرون كنا نغير فيها ونبذل بحسب اختلاف الأحوال، وإن عنكم - يعني المسلمين - شريعة عائلة موافقة لعادتكم ولأحوالكم الاجتماعية، فالواجب على الدولة أن تعمل بها وتنترك قوانين أوروبا فتقيم العدل وتحفظ الأمن وتستغل بلادها الخصبة وعندئلي أنها لا تصلح بغير هذا ..."<sup>36</sup>

والذي زاد المسلمين بعدها عن شريعتهم السعوم الذي ترد إليهم من أعدائهم، والتي كانت ولا زالت تصف الإسلام بالجمود والرجعية<sup>37</sup>، وعدم القراءة على مواكبة المسير الحضاري، ذاته عن القول بأن هناك من العقوبات التي حرمتها كقطع اليد، وخذل شارب الخمر، ورحم الزاني المحسن لم تعد تستجيب لروح العصر و يجب استبعادها<sup>38</sup>.

والآن، لن لازم نتساءل: هل من الخير لنا أن نسير وراء أنظمة قانونية صاغتها لليادي بشرية - هذه الآيدي هي نفسها اليوم تقر بقصور هذه الأنظمة القانونية - فيها من المادة السامة ما يكفي لقتل أيديولوجياً ومحوها من الوجود. أم نسير في الطريق الذي اختاره لنا المولى الخير سبحانه وتعالى؟ وهل من المصلحة لنا كمسلمين أن ننهل من أنظمة غيرنا، ناسين أو متاسبين أن لنا معين الله الصافي ونشريعه الحال الذي يعيينا عن الاقتباس إلى يوم الدين؟

#### رابعاً: جانب التربية والتعليم

اهتمت الإنسانية منذ قديم العصور على اختلاف شعوبها وحضاراتها بالطرق والوسائل الكفيلة بتحقيق تربية وتعليم وثقافة أكثر فعالية، لإعداد جيل صالح له من المقومات والخصائص النفسية والاجتماعية والبدنية والعلمية، ما يكفل له الفرقة على إعادة صنع الحياة على الأرض.

وقد ظل إعداد الجيل الصالح هدفاً تربوياً تسعى إليه جميع النظم التربوية على اختلاف مفاهيمها ومبادئها، والأسس والعقائد التي تعتمد عليها، فالأنظمة جميعها ترسم هذا الهدف، وتسعى إليه وتعمل على تحقيقه. ومن الأنظمة التي سعت إلى تحقيق هذا الهدف، النظام الإسلامي الذي يعد الرائد في هذا المجال بدون منازع، فكان المنهج التربوي فيه منهجاً كلياً أحاط بكل صغيرة وكبيرة، ومستقى من وحي الله، وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم، وضع لكل عنصر من عناصر التربية قواعده وضوابطه ومناهجه التي تمكن من الوصول إلى إعداد جيل يؤمن بالله ورسوله واليوم الآخر، والالتزام بأخلاق الإسلام وفيه ومبادئه، والإيمان بالتكريم الإلهي للإنسانية الذي فرره القرآن الكريم<sup>39</sup>.

ورغم أن الإسلام جاء بمنهج منكامل يغطي عن مد اليه والاقتباس من الغير، ورغم التحذيرات التي أطلقها علماء المسلمين من استيراد المناهج التربوية والتعلمية من الغرب لما يتربّط عليها من مشاكل وانحرافات في الدين، إلا أن المسلمين أذاروا ظهوراتهم، ورکنوا إلى مناهج غيرهم فكانت وبالاً عليهم وعلى أجيالهم، وأفسنتهم زيفهم وحتى لفسيهم، وأحسن قولًا من قال: "أياك لن تكون أمنا من العلم الذي ترسه فإنه يستطيع أن يقتل روح أمة بأسرها"<sup>40</sup>، ليأتي بعد ذلك وبصور التعليم بالحامض الذي يذيب شخصية الكائن الحي فيقول: إن التعليم هو الحامض الذي يذيب شخصية الكائن الحي ثم يكونها كما يشاء، إن هذا الحامض هو أشد قوّة وتأثيراً من أي مادة كيميائية، وهو الذي يستطيع أن يتحول جيلاً شاملاً إلى كومة تراب<sup>41</sup> وذلك لأن تقدر بعد ذلك صدق هذا الحديث، وما فعلته وما نزل نفعه الأنظمة التربوية والتعلمية الغربية بال المسلمين، وبا ليتها توقف عند هذا الحد، بل لا زال أصحابها يتعقدون ويؤكدون على ضرورة اتسالخ أبناء هذه الأمة من جذورهم، وتسلّس جلة غيرهم، ويكفيك أن تتفق على أحد يتقدّم للتغيير في مشروع الشرق الأوسط الكبير الذي تعرضه الولايات المتحدة الأمريكية هذه الأيام على أمّة الإسلام والذى من بين بنوده ضرورة تغيير المناهج التربوية والتعلمية.

وإذا كانت الدول العلمانية، والشيوخية ترفض استيراد العلوم والأداب التي نشأت في أحضان عقائد ومفاهيم لا تؤمن بها، فلماذا تحاول فرضها على غيرها، ولماذا تتفاوت وتغيب أمة الإسلام لها؟ لم هي من قبيل ولع المغلوب بالغالب في شعارات وزرمه، ونحلته، وسائل أحواله كم يقولون.

وفي الأخير يذكر بعض آراء من فيهم ووعى خطورة المناهج التربوية والتعليمية قلبي اعتقادها وأعتمادها، يقول أحد أسلنة التربية في أمريكا الدكتور CONANT : إن عملية التربية ليست عملية تعاطٍ وبيعٍ وشراء، وليس بضاعة تصدر للخارج، أو تستورد في الداخل، إنما في فترات من التاريخ خسرنا أكثر مما ربنا باستيراد نظرية التعليم الانجليزية والأوروبية إلى بلادنا الأمريكية<sup>42</sup>.

ويقول أحد العلماء الروس GOVERN : إن العلم الروسي ليس فسما من أقام العلم العالمي أنه قسم منفصل قائم بذاته، يختلف عن سائر الأقسام كل الاختلاف، إن سمة العلم السوفياتي الأساسية: أنه قائم على فلسفة واضحة متميزة...<sup>43</sup>

#### خامساً: جانب المال<sup>44</sup>.

لاشك في أن للمال أهمية في حياة الأمم والدول والأفراد، وأن توفره يعد من أهم عوامل الاستقرار في المجتمع، إنه توفر أسباب القوة، وبه تتحقق وسائل الدفاع، وبه يدرأ كل ما من شأنه أن يخل بآمن المجتمع واستقراره. ورحم الله سيدنا عمر عندما قال: "... واني لا اجد هذا المال يصلحه الا خلل ثلات، ان يوخذ بالحق، ويعطى في الحق ويمنع من الباطل..."<sup>45</sup> ويتبع ليقول: "... ولكم على فيها الناس خصال اذكرها لكم فخذلوني بها: لكم على ان لا اجتبي شيئا من خراجكم ولا مما افاء الله عليكم الا من وجيهه، ولكن على ادا وقع في بيتي ان لا يخرج مني الا في حقه، ولكم على ان ازيد اعطيتكم وارزاقكم ان شاء الله وانت ثغوركم".<sup>46</sup>

ذلك هو التوجيه العصامي، وذلك هي القواعد التي حكمت السياسة المالية عند المسلمين<sup>47</sup>. فالعمل لا يوخذ الا بحق، ولا يعطى الا بحق، ولا يصرف في الباطل. فمصدر جباية معلوم، وجيبة صرفة كذلك. يقول العاوري رحمة الله: "... والذى يلزمك من أمور العامة - ويعنى الخليفة - عشرة أشياء... والسابع: جباية القيء والصندقات على ما أوجبه الشرع تصاصاً واجتها من غير خوف ولا حرج، والثامن: تقدير العطايا وما يستحق في بيت المال من غير سرف ولا تقدير ودفعه

في وقت لا تقديم فيه ولا تأخير. والتاسع: لستكفاء الأمانة ونقاء النصائح في ما يفوض إليهم من الأعمال ويكل إليهم من الأموال، لتكون الأعمال بالكفاءة مضبوطة والأموال بالأمانة محفوظة...<sup>48</sup>

بهذه الضوابط وبهذا الضبط، تحققت العدالة — وأعني بالضبط، الجبالية في الحق والتوزيع في المتحقق — وبهذه الضوابط وبهذا الضبط تحقق التقدم والرقي والازدهار. فما الذي جعل المسلمين اليوم — في جانب المال — على غير ما كان يجب أن يكون عليه؟

لقد غيب المسلمون — اليوم — الإسلام من حياتهم في جميع جوانبه — إلا في القليل منها — وغيروا بالتبعية النظرية الاقتصادية الإسلامية عن التطبيق. بدأوا — بتلبیس من الغرب — أن هذه النظرية وإن صلت للتطبيق في فترة من فترات الزمن، فإنها لم تعد كذلك. فهي وفصلاً عن كونها لم تعد شجيبة لطموحات المسلمين، فإنها لا تنتمي والظروف الاقتصادية في العصر الحديث. وللغرب في أمر المسلمين لهم ورغم علمهم بأن داءهم من أعدائهم، وأن دوائهم في دينهم — أي أنهم يعرفون أسباب الداء ومنبع الدواء — إلا أنهم قضلوا الركون إلى الداء وترك الدواء وهذا أصحى اقتصادهم. كاقتصاد غيرهم<sup>49</sup>. احتكارياً، ربيوا سلطانياً بـل ويفوقه تعبيراً بالتبعية والخلف ، ناهيك عن الفقر المدقع الذي تعشه الفئة الغالبة من المسلمين.

#### سادساً: جانب الإعلام

إن أي إصلاح اجتماعي، أو رقي حضاري، لا يمكن أن يبلغ أو يسود إلا بالإعلام.

والإعلام على قدر أهميته على قدر خطورته، فهو سيف ذو حدين كما يقولون. إذا ما أحسن استعماله حقق الغاية المنشودة، وإذا ما أساء استعماله جنى الخراب والدمار على الناس في دينهم ودنياهם.

وقد عنى الإسلام بهذه الوسيلة، أيا عناية. فاحكم تظيمها وفق المقاصد الشرعية. فتحت المسلمين على استعمالها فيما فيه من عادات خير عليهم. وحذرهم من الوقوع في الكذب، والوشاعة، والتشهير. كما حثّهم على الصدق، والدقة في الخبر والأمانة والثبت منه. وبكيفك تكليلاً قول المولى عز وجل: (يا أيها الذين آمنوا إن جاعكم فاسق بثباً فتبينوا أن تصيبوا فوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين)<sup>50</sup> قوله: ( يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثراً من الظن إن بعض الظن يثم

ولا تجسوا ولا يغتب بعضكم ببعض أحبّ أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً فكرهتموه واتقوا الله لئلا تُواب رحيم<sup>٥١</sup>.

وقوله صلى الله عليه وسلم في شأن الصدق والتحث على إياته، والكتب والتخيير من اختراقه: «إن الصدق يبني إلى البر وإن البر يبني إلى الجنة وإن الرجل ليصدق حتى يكتب عن الله صديقاً، وإن الكذب يبني إلى الفحور، وإن الفحور يبني إلى النار وإن الرجل ليكتب حتى يكتب عن الله كتاباً»<sup>٥٢</sup>. بل وجعل الكتب من آية المنافق فقال: «لية المنافق ثلاث إذا حدث كتب وإذا وعد أخلف وإذا لوئن خان»<sup>٥٣</sup>.

ولقد فهم المسلمون الأوائل هذا التوجيه، فعملوا على تسخيره — أي الإعلام — لنشر عقيدة التوحيد، والدعوة إلى عبودية الواحد الأحد، بتحرير العاد من كل إكراه بشري، وترقية اهتمامات الناس، والسمو بتفكيرهم وسلوكاتهم، وبشاشة الثقافة المتسبعة بروح الإسلام.

وبذا كان هذا حال المسلمين الأوائل مع الإعلام على ساطة وسائله، فما الذي يمنع المسلمين اليوم حذو حذو هؤلاء؟ ومن ثم العمل على توجيهه إلى الإهتمام بشؤون المسلمين، وتبني قضاياهم، وإبرازها وتحليلها وعرض نسب الحلول لها بما يتفق ومقاصد الشرع بعيداً عن توجيه الأداء وتحليلهم. وبينما أن الإسلام ليس هو بالصورة التي يظيره بها أعداءه، ولا هو دين عَنْف، وإنما هو دين الرحمة والسلام والعدل وهو الدين الذي أرداه الله لن يكون الخاتم لكل الرسالات السماوية.

#### الخاتمة:

وفي الأخير نخلص إلى أنه إذا كانت هذه بعض الجوانب التي اعتراها تقصير المسلمين عن جهة، والتباين من الغربيين من جهة أخرى، وهي في حاجة إلى العودة إليها إلى موضعها، حيث كانت في بداية عهد الرسالة لينجلي المظير الحقيقي للإسلام، فإن الذي على المسلمين القيام به، هو تهيئة البيئة أو للتربية التي بها يصلح الغرس أو النبت ليأتي أكله ذلك بـ:

١ - تعكين علماء الأمة ومفكريها من:

- أ— إذاء الدور المنوط بهم في توجيه حركة الحياة على مختلف الأصعدة — العقائدية، السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية، التربوية... الخ —
- ب— تنقية العقيدة بما علق بها من شوائب زانقة وسهام فائمة، ووضع منهج علمي سليم للدعوة إلى توحيد الله حتى لا يعتلي كل من هب ودب هذه المرتبة.
- ج— تحرير واقع الأمة من النظريات والنظم الواهدة التي تتعارض ومضمون الشريعة.
- د— إعادة النظر في المناهج التربوية وبرامجها بما يتفق وروح الشريعة.
- ه— العمل على مواجهة الغزو الفكري والثقافي وتقديم البديل الإسلامي.
- و— العمل على تشطيط حركة الإجئاد الجماعي والالتزام بما ينتهي إليه من أحكام.
- 2— عمل أولى الأمر على الأخذ بأسباب الوحدة، وتجنب أسباب الفرق.
- 3— الالتزام بាសباب وتطبيق أحكام الشريعة في مختلف جوانب الحياة.
- 4— إنشاء وزارة متخصصة تسخر لها جميع الإمكانيات المادية والبشرية للقيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في جميع الدول الإسلامية.
- 5— العمل على الأخذ بالنظرية الاقتصادية الإسلامية في جميع جوانبها، مع الأخذ بأسباب التكامل والتعاون والتنسيق بين اقتصاديات الدول الإسلامية، ومحاولة التخلص من التبعية الاقتصادية العالمية.
- 6— تحرير وسائل الإعلام في البلاد الإسلامية من كل العناصر المشبوهة والعاملة ضد توجهات الأمة، وكذا مختلف ظواهر الانحراف والانحلال مع تقديم بديل إعلامي إسلامي ناجع.
- المصادر والمراجع المعتمد في البحث:
- القرآن الكريم
- إبراهيم إيمان "أصول الإعلام الإسلامي" دار الفكر العربي، القاهرة.
- البخاري " صحيح البخاري " تحقيق الشيخ قاسم الشعاعي؛ دار الفتح، بيروت، 1987.
- الإمام أحمد "مسند الإمام أحمد" دار النشر، قرطبة، مصر.
- أبو حامد الغزالى "إحياء علوم الدين" دار المعرفة، بيروت، 1983.

- ابن خلدون "المقدمة" دار القلم، بيروت، ط. 7، 1989.
- الدكتور شوقي عبده الساهي "الفكر الاسلامي والإدارة العالمية للدولة" مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ط. 1، 1991.
- ظافر القاسمي "نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الاسلامي" دار الفتن، بيروت، ط. 2، 1980.
- الدكتور عبد الحميد متولي "الشريعة الإسلامية كمصدر أساسي للشرعية منشأة المعرفة، الاسكندرية، ط. 2.
- عبد الرحمن حسن جنبلاط العبداني "غزو في الصعيد" دار القلم 1982.
- ابن قيم الجوزية "الطرق الحكمية في السياسة الشرعية" تحقيق محمد حامد الفقى، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ابن ماجة "سنن ابن ماجة" تحقيق محمد فؤاد عبد الباقى، دار الفكر، بيروت.
- الإمام مالك "الموطأ" تحقيق فؤاد عبد الرحمن، دار احياء التراث العربي، مصر.
- مالك بن نبي "السلم في عالم الاقتصاد" دار الفكر، دمشق.
- الماوردي "الأحكام السلطانية والولايات الدينية" دار الكتب العلمية، بيروت.
- "نصيحة الملوك" تحقيق الشيخ خضر محمد حضر، مكتبة الفلاح، الكويت ط. 1، 1983.
- محمد أبو زهرة، "تنظيم الإسلام للمجتمع" دار الفكر العربي، القاهرة.
- الدكتور محمد أحمد مفتى، الدكتور سامي صالح الوكيل "النظرية السياسية الإسلامية في حقوق الإنسان الشرعية (دراسة مقارنة)" مؤسسة الخليج للطباعة والنشر، الدوحة، ط. 1.
- الشيخ محمد رشيد رضا "الخلافة" الزهراء للإعلام العربي، 1994.
- الدكتور محمد سليم العوا "النظام السياسي للدولة الإسلامية" دار الشروق، القاهرة، ط. 1، سنة 1989.
- محمد سيد محمد "المؤسسة الإعلامية في الإسلام" المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، ط. 2، 1986.
- محمد الصادق عفيفي "المجتمع الإسلامي وفلسفته المالية والاقتصادية" مكتبة الحاجي القاهرة، ط. 1.

- د. محمد عبد الله الصوفي، د. عبد الغني قاسم "أهم التحديات المستقبلية التي ستواجه أمتنا ونور التربية في حلها" دار النشر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، 1996.
- مسلم "صحيح مسلم" دار ابن حزم بيروت، ط١، 1995.
- أبو يوسف "الخارج" دار المعرفة للطاعة والنشر، بيروت.
- يوسف كمال "الإسلام والمذاهب الاقتصادية المعاصرة" دار الوفاء، المنصورة، ط١، 1986.
- مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، الكويت، ع٢٩، أغسطس ٩٦.

#### الهوامش :

- <sup>١</sup> — سورة العنكبوت الآية: ٣.
- <sup>٢</sup> — سورة النحل الآية: ٨٩.
- <sup>٣</sup> — سورة ال عمران الآية: ١١٥.
- <sup>٤</sup> — سورة النساء الآية: ١٣٥.
- <sup>٥</sup> — سورة سبأ الآية: ٢٨.
- <sup>٦</sup> — سورة العنكبوت الآية: ٦٧.
- <sup>٧</sup> — سورة العنكبوت الآية: ٣٥.
- <sup>٨</sup> — عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم في بداية عهد الرسالة، على إرسال الرسل إلى ملوك ورؤساء الدول المجاورة للدولة الفتية، داعياً إياهم إلى عبادة الله وتوحيده، ومن الذين كثيرون، فكسر الروم، كسرى ملك الفرس، التجشى ملك الجشة، والمقومن ملك الاسكندرية، (في هذا راجع: طغر القاسمي، "نظم الحكم في الشريعة التاريخ الإسلامي": الكتاب الأول، دار النافتليز بيروت ط٢، ١٩٨٠، ص.٥٥).
- <sup>٩</sup> — قال تعالى: "اذْعُ لِي سَبِيلَ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الصَّمَدِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ" سورة النحل الآية: ١٢٥.
- <sup>١٠</sup> — عن الرسول صلى الله عليه وسلم انه قال: "أمرت أن أقتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال لا إله إلا الله فقد حرم مني نفسه وماله إلا يحقه وحسابه على الله". (راجع الحديث في: صحيح البخاري، كتاب الجihad والمعارك، باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم إلى الإسلام والنبي، م٢، ج٤، حديث رقم ١١٣).
- <sup>١١</sup> — د/ محمد عبد الله الصوفي، د/ عبد الغني قاسم "أهم التحديات المستقبلية التي ستواجه أمتنا ودور التربية في حلها" دار البشير، مؤسسة الرسالة، بيروت ط١، ١٩٩٦، ص.١٥.
- <sup>١٢</sup> — د/ محمد عبد الله الصوفين / عبد الغني قاسم، م٢، ص.١٦، ١٧.
- <sup>١٣</sup> — الشيخ محمد الغزالي "صيحة تحذير من دعوة التنصير" دار الصحوة للنشر والتوزيع القاهرة، ط١، ١٩٩١ ص ١١٩.

- <sup>14</sup> — المرجع نفسه، ص 123.
- <sup>15</sup> — المرجع نفسه، ص 118.
- <sup>16</sup> — محمد الصالق عفيفي "المجتمع الإسلامي وفلسفته العالية والاقتصادية" مكتبة الحاجي، القاهرة، ج 2، 1980، ص 20.
- <sup>17</sup> — المرجع نفسه والصفحة نفسها.
- <sup>18</sup> — في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر راجع:
- محمد أبو زهرة "تنظيم الإسلام للمجتمع" دار الفكر العربي، القاهرة، ص 23، 24.
- د/ محمد سليم العوا "النظام السياسي للدولة الإسلامية" دار الشروق، القاهرة ط 1، 1989، ص 155 وما بعدها.
- د/ محمد أبduct مفتى، د/ سامي صالح الوكيل "النظيرية السياسية الإسلامية في حقوق الإنسان الشرعية" دراسة مقارنة، مؤسسة الخليج للنشر والطباعة، الدوحة، ط 1، ص 89.
- <sup>19</sup> — سورة آل عمران الآية 104.
- <sup>20</sup> — سورة الحج الآية 41.
- <sup>21</sup> — صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان كون النبي عن المنكر من الإيمان، ج 1، ح رقم 49.
- سنن ابن ماجه، كتاب الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ج 2، ح رقم 4013.
- <sup>22</sup> — سورة العنكبوت الآية 79.
- <sup>23</sup> — يمكن في ولایة الحسبة مراجعة:
- ابن قيم الجوزية "الطرق الحكيمية في السياسة الشرعية" تحقيق محمد حامد دار الكتب العلمية، بيروت ص 338 وما بعدها.
- الماوردي "الأحكام السلطانية والولايات الدينية" دار الكتب العلمية، بيروت ص 299 وما بعدها.
- ابن خلدون، النجمة دار الفؤاد، ط 7. 1989 ص 255 و 256.
- <sup>24</sup> — أبو حمزة الغزالي "إحياء علوم الدين" دار المعرفة، بيروت، ج 2، ط 1983، ص 308 و 309.
- <sup>25</sup> — الماوردي "نصيحة المنوك" تحقيق الشيخ خضر محمد حضر، مكتبة الفلاح، الكويت، ط 1، 1983، ص 200.
- <sup>26</sup> — مع ملاحظة أن ما لا يعرف من كتب الله وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم صراحة يعرف استبطاطاً بواسطة محدثي الأئمة.
- <sup>27</sup> — سورة الحج الآية 89.
- <sup>28</sup> — سورة الأنعام: 38.
- <sup>29</sup> — موظف الإمام مالك ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، مصر ، ج 2 رقم الحديث 1594.
- <sup>30</sup> — سنن ابن ماجة، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الفكر، بيروت، ج 1، حديث رقم: 48.
- استاذ الإمام احمد، دار النشر قرطبة، مصر، ج 4، حديث رقم 1718.
- <sup>31</sup> — سورة العنكبوت الآية 44.
- <sup>32</sup> — سورة العنكبوت الآية 45.
- <sup>33</sup> — سورة العنكبوت الآية 47.

- <sup>42</sup> — صحيح البخاري، المصدر السابق، حديث رقم 2095.
- <sup>43</sup> — المصدر نفسه، ح رقم 2126.
- <sup>44</sup> — الشيخ محمد رشيد رضا، الخلافة، الزهراء للإمام العزى، ط 1994، ص 133.
- <sup>45</sup> — د/ عبد الحميد متولى "الشريعة الإسلامية كمصدر أساسي للتئور" مائدة المعرفة، الاستثنائية ط 2، ص 26، وما يعادها.
- <sup>46</sup> — المرجع نفسه، ص 45، وما يعادها.
- <sup>47</sup> — راجع في هذا عبد الرحمن حسن جبارة البيهقي عزو في الصيام دار الفتن 1982، ص 16.
- <sup>48</sup> — محمد بن حنفية محمد بن عاصي، الأقياس عن العرب ضوابطه وحدوده لبسه وزرارة مجلة الشريعة والتراث الإسلامية، الكويت العدد 29 أكتوبر 96.
- <sup>49</sup> — أبو الحسن الندوبي، اصراع بين الفكرة الغربية والفتوى الإسلامية، دار الفتن ص 169.
- <sup>50</sup> — المرجع والمصغة نفسها.
- <sup>51</sup> — عبد الرحمن حسن جبارة البيهقي، المرجع السابق، ص 18.
- <sup>52</sup> — المرجع والمصغة نفسها.
- <sup>53</sup> — تعني بالملل، الافتقار بالمعنى الاصطلاحي الحديث.
- <sup>54</sup> — أبو يوسف "الخراج"، دار المعرفة للطباعة والتوزيع، بيروت ص 117.
- <sup>55</sup> — نفس المصدر والمصغة.
- <sup>56</sup> — راجع في هذا الموضوع: د. شوقي عده السامي "الفكر الإسلامي والإدارة المالية للتولدة" - مكتبة التضامن المصرية، القاهرة، ط 1، 1991.
- <sup>57</sup> — المعاودي، "الأحكام السلطانية والولايات الدينية" المصدر السابق، ص 18.
- <sup>58</sup> — راجع:
- مالك بن نبي "السلم في عالم الافتقار" دار الفكر ، دمشق.
- يوسف كمال "الإسلام والذائف الاقتصادية المعاصرة دار الوفاء، المنصورة، ط 1 ، 1986 .
- <sup>59</sup> — سورة الحجرات الآية: 6.
- <sup>60</sup> — سورة الحجرات الآية: 12.
- <sup>61</sup> — صحيح البخاري، كتاب الأدب باب قوله تعالى: إِنَّمَا الظِّنْ مَنْ يُكْنِي مَعَ الْعَدُوِّ، 4، ح 48، حديث رقم 972.
- <sup>62</sup> — المصدر نفسه، حديث رقم 973.